

قانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٢
بربط موازنة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء
للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٢٥٢٩٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وعشرون مليوناً ومائتان وثمانية وتسعون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٢٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنان وعشرون مليون جنيه) موزعة كالاتى :
أجور بمبلغ ١٥٨٤٥٠٠٠ جنيه .
باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٦١٥٥٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٢٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنان وعشرون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٣٢٩٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين ومائتان وثمانية وتسعون ألف جنيه) موزعة كالاتى :
استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .
تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٩٨٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٣٢٩٨٠٠٠ جنيه فقط وقدره ثلاثة ملايين ومائتان وثمانية وتسعون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأسيسات الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذا الجهاز بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة السابعة)

يلتزم الجهاز بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للجهاز السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من أول يوليو ٢٠٢٢ .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ .

(الموافق ٢٨ يونية سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

